



الأمم المتحدة

## تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية

الدورة الخامسة والستون

الملحق رقم ٣٦

الجمعية العامة  
الوثائق الرسمية  
الدورة الخامسة والستون  
الملحق رقم ٣٦

## تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان



الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠١٠



ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

ISSN 1020-3710

## المحتويات

الصفحة	
١	أولا - مقدمة .....
٢	ثانيا - مجلس حقوق الإنسان .....
٢	ألف - الدورات العادية والاستثنائية، بما في ذلك الآليات الفرعية .....
٣	باء - الاستعراض الدوري الشامل .....
٤	جيم - الإجراءات الخاصة .....
٦	دال - استعراض مجلس حقوق الإنسان .....
٦	ثالثا - هيئات معاهدات حقوق الإنسان .....
٦	ألف - التطورات .....
٧	باء - التقدم المحرز على صعيد التنسيق بين أساليب العمل .....
٨	رابعا - أعمال المفوضية على الصعيد القطري .....
٨	ألف - الوجود في مجال حقوق الإنسان على الصعيدين القطري والإقليمي .....
٨	باء - التطورات .....
٩	جيم - الاستجابة السريعة لدى المفوضية .....
١٠	دال - المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان .....
١١	هاء - التعاون مع المنظمات الإقليمية والمنظمات الحكومية الدولية .....
١٢	واو - البعثات القطرية .....
١٣	خامسا - الأعمال المواضيعية .....
١٣	ألف - حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في التنمية، والأهداف الإنمائية للألفية .....

---

١٤	مكافحة التمييز وتعزيز المساواة .....	باء -
١٥	الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية .....	جيم -
١٦	حقوق الإنسان في سياق الهجرة والاتجار .....	دال -
١٧	المساءلة وسيادة القانون والديمقراطية .....	هاء -
١٨	حقوق الإنسان في حالات النزاع المسلح، والعنف، وانعدام الأمن .....	واو -
١٩	التثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان .....	زاي -
٢٠	تعميم مراعاة حقوق الإنسان وتعزيز الشراكات .....	سادسا -
٢٠	تعميم مراعاة حقوق الإنسان في منظومة الأمم المتحدة .....	ألف -
٢١	حقوق الإنسان في السلام والأمن .....	باء -
٢٢	حقوق الإنسان في سياق العمل الإنساني .....	جيم -
٢٣	خاتمة .....	سابعا -

## أولا - مقدمة

١ - يقدم هذا التقرير نظرة عامة على الأنشطة التي اضطلعت بها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان منذ التقرير المقدم إلى الجمعية العامة في عام ٢٠٠٩ (A/64/36) والتقرير المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان في عام ٢٠١٠ (A/HRC/13/26). وتبين أجزاء التقرير المختلفة عمل المفوضية في إطار الأولويات المواضيعية الست لخطة الإدارة الاستراتيجية لعام ٢٠١٠-٢٠١١<sup>(١)</sup>.

٢ - وتتيح التطورات في عمل مجلس حقوق الإنسان، والاستعراض الدوري الشامل، والمبادرات الرامية إلى موازنة أساليب عمل هيئات المعاهدات، فرصا لتعزيز نظام الحماية الدولي. وسيمكّن الاستعراض المقبل للمجلس<sup>(٢)</sup> الدول الأعضاء من تعزيز الحماية الفعالة لحقوق الإنسان في كل مكان، ومن زيادة الإمكانيات البالغة الأهمية لهذه الهيئة الحكومية الدولية، إلى الحد الأقصى. ويتعين أيضا دراسة سبل تعزيز آلية الاستعراض الدوري الشامل الجديدة من أجل التحقيق الفعال لهدفها المزمع وهو تحسين حالة حقوق الإنسان على أرض الواقع.

٣ - ومما يُظهر طائفة الأنشطة التي تضطلع بها المفوضية في الميدان استعراض التطورات المتعلقة بالوجود الميداني في مجال حقوق الإنسان، والنشر السريع في حالات الاستجابة، والدعم المقدم إلى اللجان الدولية المخصصة المستقلة للتحقيق، وبعثات تقصي الحقائق، والعمليات المماثلة الصادر بها تكليف من مجلس حقوق الإنسان أو من الأمين العام. ويُلقى الضوء بالمثل على الترابط بين أعمال حقوق الإنسان وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية.

(١) يمكن الاطلاع على الخطة في الصفحة الشبكية التالية: <http://www.ohchr.org/Documents/Press/SMP2010-2011.pdf>. وتمثل الأولويات الاستراتيجية للمفوضية فيما يلي: (أ) مكافحة التمييز؛ (ب) مكافحة الإفلات من العقاب وتعزيز المساءلة وسيادة القانون والمجتمعات الديمقراطية؛ (ج) السعي إلى إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ومكافحة أوجه عدم المساواة والفقر في سياقات من بينها أزمات الاقتصاد والغذاء والمناخ؛ (د) حماية حقوق الإنسان في سياق الهجرة؛ (هـ) حماية حقوق الإنسان في حالات النزاع المسلح والعنف وانعدام الأمن (و)؛ تعزيز آليات حقوق الإنسان والتطوير التدريجي للقانون الدولي لحقوق الإنسان.

(٢) ينص قرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠، الذي أنشئ بموجبه مجلس حقوق الإنسان، على أن يستعرض المجلس أساليب عمله وأدائه بعد خمس سنوات من إنشائه، وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة. ومن المتوقع أن تستعرض الجمعية وضع المجلس في غضون خمس سنوات.

٤ - ويعرض التقرير أيضا الجهود المتواصلة التي تبذلها المفوضية من أجل توطيد الشراكات مع الحكومات والمجتمع المدني، وكذلك داخل منظومة الأمم المتحدة ومع المنظمات الإقليمية، في سياق حفظ السلام، وبناء السلام، والتنمية، والعمل الإنساني.

## ثانيا - مجلس حقوق الإنسان

### ألف - الدورات العادية والاستثنائية، بما في ذلك الآليات الفرعية

٥ - تواصل المفوضية تقديم دعم ومساعدة كبيرين لمجلس حقوق الإنسان وهيئاته الفرعية التي تمتد اجتماعاتها لحوالي ٣٥ أسبوعا في السنة في أشكال مختلفة. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، سعى المجلس إلى الاستجابة لحالات الطوارئ في مجال حقوق الإنسان، سواء الخاصة بأقطار معينة أو المواضيع. وعقد المجلس دورتين استثنائيتين: واحدة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ عن حالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة والقدس الشرقية، والأخرى في كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ لتعزيز إدماج نهج حقوق الإنسان في عملية الإنعاش في هايتي عقب الزلزال الذي ضرب البلد في ١٢ كانون الثاني/يناير. وفي يومي ١ و ٢ حزيران/يونيه، عقد المجلس في دورته الرابعة عشرة ولأول مرة مناقشة عاجلة عن "الاعتداءات الخطيرة للقوات الإسرائيلية على قافلة سفن المساعدة الإنسانية" في ٣١ أيار/مايو. وفي قراره ١٤/١، قرر المجلس أن يوفد بعثة دولية مستقلة لتقصي الحقائق من أجل التحقيق في انتهاكات القانون الدولي، بما في ذلك القانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان، الناشئة عن تلك الاعتداءات. ومن المقرر أن تبلغ اللجنة المجلس في دورته الخامسة عشرة بما ستتوصل إليه من استنتاجات.

٦ - وتكتسب القدرة على حشد الآليات الملائمة للمواجهة السريعة لحالات الطوارئ أهمية بالغة للمجلس من أجل الوفاء بولايته. وفي هذا الخصوص، سيشكل استعراض المجلس لأساليب عمله وأدائه في عام ٢٠١١ فرصة له ليجري تقييما نقديا لدوره وإمكاناته في منع الحالات الحرجة ومواجهتها، وليضع خيارات معقولة وفعالة من أجل تحقيق تلك الغاية (انظر الفرع دال أدناه). ويتعين أن يكون الهدف النهائي من هذه العملية هو توفير الحماية الفعلية للناس على أرض الواقع.

٧ - ويواصل المجلس الزيادة إلى الحد الأقصى من استخدام حلقات النقاش بشأن طائفة واسعة من قضايا حقوق الإنسان، بما في ذلك القضايا الناشئة. فبالإضافة إلى مناقشته السنوية عن حقوق المرأة والطفل، عقد المجلس حلقات نقاش عن حقوق الإنسان للمهاجرين المودعين مراكز الاحتجاز؛ وأثر الأزميتين العالميتين الاقتصادية والمالية على أعمال حقوق

الإنسان والتمتع الفعلي بما على الصعيد العالمي؛ وإعلان الأمم المتحدة بشأن التثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان؛ وحقوق الإنسان للأشخاص ذوي الإعاقة؛ والحق في معرفة الحقيقة؛ والآثار الضارة لنقل وإلقاء المنتجات والنفايات السمية والخطرة على التمتع بحقوق الإنسان؛ والاتجار بالأشخاص؛ وحماية الصحفيين في النزاع المسلح.

٨ - وتعد زيادة التفاعل بين المفوضية والمجلس أساسية لتعزيز التفاهم المشترك وتحديد سبل الاستفادة المثلى من ولايتنا المكملتين لبعضهما بما يخدم مصلحة أصحاب الحقوق في نهاية المطاف. وسأبرز في هذا السياق الحوار التفاعلي عن تقرير السنوي للمجلس، والاستكمالات الموضوعية التي أقدمها في الدورات العادية الأخرى، وبياناتي في الدورات الاستثنائية.

٩ - وتواصل المفوضية أيضا تقديم الدعم لهيئات المجلس وآلياته الفرعية، وهي: اللجنة الاستشارية، والمنتدى الاجتماعي، وآلية الخبراء بشأن حقوق الشعوب الأصلية، ومنتدى قضايا الأقليات، والفريق العامل المعني بالحقوق في التنمية، وآليات متابعة تنفيذ نتائج مؤتمر ديربان، وذلك من خلال الخبرات والدراسات والدعم التقني.

١٠ - وأود أن أبرز الجهود التي تبذلها المفوضية من أجل التشجيع على زيادة مشاركة وانخراط المجتمع المدني والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومنظومة الأمم المتحدة في أعمال المجلس بطرق من بينها الاستفادة من تكنولوجيا المعلومات. ويتعين أن يكون تعهد تلك الشمولية وتوطيدها أساسيا في سياق استعراض المجلس.

## باء - الاستعراض الدوري الشامل

١١ - باحتتام الدورة الثامنة للفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل في أيار/مايو ٢٠١٠، كان قد تم استعراض سجلات ١٢٧ دولة في مجال حقوق الإنسان. وقد شاركت الدول بفعالية في العملية وأرسلت ممثلين، كثيرا ما يكونون على المستوى الوزاري، إلى دورات الفريق العامل في جنيف. وقدم أحد صندوق التبرعات المنشأين لدعم آلية الاستعراض الدوري الشامل دعما لمشاركة ممثلين من ٣٦ بلدا. وبالإضافة إلى ذلك، واصلت المفوضية توفير المعلومات عن طرائق الآلية من خلال الإحاطات الإقليمية والجلسات الإعلامية الدورية لممثلي البعثات الدائمة وغيرهم من أصحاب المصلحة في جنيف ونيويورك.

١٢ - وعلى الرغم من الشواغل الأولية بشأن الازدواج، فإن القيمة التكميلية للاستعراض الدوري الشامل مع الآليات الأخرى لحقوق الإنسان قد حظيت بتقدير واسع النطاق. واسترشدت العديد من توصيات الاستعراض الدوري الشامل التي صيغت حتى الآن

بملاحظات وتوصيات واستنتاجات صادرة عن هيئات معاهدات حقوق الإنسان، والإجراءات الخاصة، وتقارير المفوضية. وأثار ذلك الاتجاه الملحوظ نداءات إلى آليات حقوق الإنسان لصياغة توصيات عملية المنحى بقدر أكبر.

١٣ - وقامت عدة حكومات بعد الاستعراض الخاص بما بتعديل تشريعات أو ممارسات، وباعتماد سياسات وبرامج وتدابير جديدة تهدف إلى تحسين حالة حقوق الإنسان في بلادها. ومن الضروري أن تظل ملتزمة بتلك العملية التي يتعين اعتبارها عملية متواصلة.

١٤ - وبينما يعد الاستعراض الدوري الشامل عملية تحركها الدول، فإن من الضروري مشاركة جميع أصحاب المصلحة المعنيين. بمن فيهم المنظمات غير الحكومية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان. فقد قدمت منظمات المجتمع المدني والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان مساهمة كبيرة عموماً في العملية، ولكن نطاق المشاركة قد تباين من دولة إلى أخرى، ولا يزال هناك الكثير من التقدم اللازم إحرازه على هذه الجبهة.

١٥ - وحسّن الاستعراض الدوري الشامل أيضاً من التعاون داخل منظومة الأمم المتحدة. فبالتعاون مع الوجود الميداني للمفوضية، تشارك الأفرقة القطرية للأمم المتحدة على نحو متزايد في جميع مراحل عملية الاستعراض الدوري الشامل، حيث تقدم المشورة للدول بشأن كيفية إعداد تقاريرها استناداً إلى مشاورات هادفة مع أصحاب المصلحة. وتتواصل بالمثل مع الحكومات والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمجتمع المدني بعد الاستعراض من أجل المساعدة في متابعة تنفيذ التوصيات، حسب الاقتضاء وعندما يكون ذلك مناسباً.

١٦ - وستكتمل الدورة الأولى للاستعراض الدوري الشامل في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، عند انتهاء النظر فيما يتعلق بجميع الدول الـ ١٩٢ الأعضاء في الأمم المتحدة. ويتعين أن يشمل استعراض المجلس المقترحات الرامية إلى تحسين آلية الاستعراض الدوري الشامل.

## جيم - الإجراءات الخاصة

١٧ - تواصل المفوضية دعم الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان على نحو فعال. ويعد تعاون الدول الكامل مع الإجراءات الخاصة ضرورياً. ومما له أهمية بالغة استمرار الحوار بين أصحاب الولايات والحكومات والنظرء الآخرين، والزيارات القطرية، والرصد والإبلاغ العام، والتواصل مع الضحايا وإمكانية الوصول إليهم، بطرق من بينها الملفات من البلاغات المقدمة سنوياً.

١٨ - وشهد عام ٢٠٠٩ زيادة في الدعوات الدائمة المقدمة من الدول، والتي بلغ مجموعها الآن ٦٨ دعوة. وقُدمت ردود هامة على البلاغات، ولكن نظرا لأن معدل الاستجابة يتجاوز الثلاثين في المائة بقليل لا أكثر، فإنني أشجع على المزيد من المشاركة. وفي الجمعية العامة والمجلس، أظهرت الحوارات التفاعلية مع أصحاب الولايات مستوى مرتفعا من التزام الدول بتنفيذ توصيات الإجراءات الخاصة. ولكن بإمكان الجمعية والمجلس على السواء التشجيع على تكييف أعمال المتابعة على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي، واستغلال ثروة الإجراءات الخاصة من الخبرات والمخرجات ولا سيما في مجال الإنذار المبكر، وذلك في مواجهة الحالات الطارئة وإيجاد استجابات ملائمة للاتجاهات الناشئة ذات الأثر السلبي على حقوق الإنسان. وهذه المسألة تستحق أيضا الاهتمام خلال استعراض المجلس.

١٩ - وشارك أصحاب الولايات في إطار الإجراءات الخاصة في الدورات الاستثنائية لمجلس حقوق الإنسان وأفرقتهم وساهموا فيها، وكذلك في المناسبات المعقودة أثناء دورات الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي. كما شاركوا بفعالية في منتدى قضايا الأقليات، وآلية الخبراء بشأن حقوق الشعوب الأصلية، والمنتدى الاجتماعي، وعملوا مع اللجنة الاستشارية، وساهموا في التطوير التدريجي للقانون الدولي لحقوق الإنسان والمفاهيم الدولية لحقوق الإنسان على مدى العام الماضي.

٢٠ - وواصلت المفوضية دعم عملية اختيار أصحاب الولايات الجدد وإدماجهم في النظام، من خلال الجلسات الإعلامية والإرشاد بشأن السياسات وأساليب العمل. وبالإضافة إلى أصحاب الولايات الثمانية الجدد الذين تولوا مهامهم في عام ٢٠٠٩، سينضم إلى النظام ثلاثة عشر من أصحاب الولايات الجدد بحلول نهاية عام ٢٠١٠. وتدعم المفوضية جهود الخبراء ولجنة التنسيق الخاصة بهم من أجل المشاركة البناءة مع الدول، وتنسيق نُهجهم إزاء حالات حقوق الإنسان، ومواءمة سبل عملهم. وتواصل المفوضية العمل من أجل تعزيز التنسيق وسبل العمل والاستخدام الفعال للموارد دعما للإجراءات الخاصة.

٢١ - وتشكل الاستقلالية والتزاهة والخبرة أسس نظام الإجراءات الخاصة، وتمكّن أصحاب الولايات من الاضطلاع بمهامهم بحياد ومن التواصل مع طائفة واسعة من العناصر الفاعلة. وإنني على ثقة من أن الجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان سيسعيان إلى تعزيز صفة الاستقلالية هذه وسيبقيان على حوار بناء مع الإجراءات الخاصة.

## دال - استعراض مجلس حقوق الإنسان

٢٢ - شرع المجلس في مناقشة لعملية وطرائق استعراض أعماله وطريقة عمله وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠ (الفقرة ١٦). وتجري الأعمال التحضيرية الفنية للدورة الأولى للفريق الحكومي الدولي العامل المنشأ عملا بقرار المجلس ١/١٢ بشأن استعراض عمل المجلس وأدائه، والمقرر عقدها في الفترة من ٢٥ إلى ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠.

٢٣ - ومن المعايير الأساسية للنجاح بالنسبة للمجلس قدرته على التدخل في الحالات الزمنية والعاجلة لحقوق الإنسان بما يحدث تغييرا على أرض الواقع. وقد طلبت إلى الدول الأعضاء مرارا أن تزيد من توسيع نطاق جعبة آليات المجلس، مقترحة على وجه الخصوص أشكالا أكثر مرونة للنقاش من أجل تمكين المجلس من التصدي دون تأخير للانتهاكات أيا كان زمان ومكان وقوعها.

٢٤ - ويشكل قيام الجمعية العامة باستعراض وضع المجلس فرصة لمعالجة القضايا المرتبطة بالعلاقة بين المجلس وهيئته الأم. فمسألة علاقة الإبلاغ من المجلس إلى الجمعية، وهي مسألة لم تحل بعد، ليست وحدها ما يثير الاهتمام الخاص في هذا الصدد، بل أيضا أسلوب نظر الجمعية في مقرراته واعتمادها إيها، ومستوى الموارد المالية التي يتعين أن يكون المجلس قادرا على نشرها. وتكشف الخبرات المكتسبة حديثا باستمرار عن صعوبات بسبب عدم امتلاك المجلس لسلطة تخصيص موارد لأنشطة أو ولايات أو هيئات جديدة، مما يؤثر بشكل مباشر على المفوضية. فتنفيذ ولاية جديدة يتطلب موافقة الجمعية التي لا تنظر مع ذلك في مقترحات المجلس إلا مرة واحدة في السنة من خلال التقرير السنوي. وثمة حل ممكن يتمثل في إنشاء نظام يحيل المجلس بموجبه مقرراته وقراراته التي تتطلب اهتماما عاجلا إلى الجمعية لتتخذ إجراء بشأنها بعد كل دورة من دوراته.

## ثالثا - هيئات معاهدات حقوق الإنسان

### ألف - التطورات

٢٥ - لقد زاد عدد هيئات المعاهدات مع دخول معاهدات جديدة حيز النفاذ. وقريبا ستكون لجنة حماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري هي الهيئة العاشرة من هيئات المعاهدات. ويجري وضع صكوك جديدة تتيح إجراءات الشكاوى الفردية: فقد تجاوز عدد التوقيعات على البروتوكول الاختياري للعهد الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ثلاثين توقيعًا ونال مؤخرًا أول تصديق عليه، بينما نوقش إجراء للشكاوى الفردية في إطار لجنة حقوق الطفل خلال الاجتماع الأول لفريق حكومي دولي عامل في كانون

الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. وأخيراً، ونظراً لزيادة عدد التصديقات، اتسع نطاق عضوية ثلاث هيئات من هيئات المعاهدات، وهي: اللجنة المعنية بالعمال المهاجرين، واللجنة الفرعية المعنية بمنع التعذيب، واللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

٢٦ - وفي عام ٢٠٠٩ والنصف الأول من عام ٢٠١٠، ساعدت المفوضية في تفعيل اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة من خلال تنظيم دوراتها والمساعدة في وضع النظام الداخلي وتنظيم مؤتمرات الدول الأطراف بالاشتراك مع إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية. وبدأت اللجنة أيضاً في تلقي الشكاوى الفردية في إطار البروتوكول الاختياري للاتفاقية.

٢٧ - وتقدم المفوضية الدعم، بالاشتراك مع إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، إلى فريق الدعم المشترك بين الوكالات الذي يعمل على تعزيز تنفيذ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري على الصعيد القطري وعلى صعيد المقر سواء بسواء. فقد وضع الفريق مبادئ توجيهية لأفرقة الأمم المتحدة القطرية بشأن الاتفاقية. واستُخدم ذلك المنتدى أيضاً لتقييم وتحسين مستوى إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة.

## باء - التقدم المحرز على صعيد التنسيق بين أساليب العمل

٢٨ - في حزيران/يونيه ٢٠١٠، ناقش الاجتماع المشترك بين اللجان مقترح "قوائم المسائل السابقة على الإبلاغ"، وهو إجراء اختياري جديد للإبلاغ اعتمده لجنة مناهضة التعذيب واللجنة المعنية بحقوق الإنسان، وقدّم بعض التوصيات في هذا الصدد. وفي يومي ١ و ٢ تموز/يوليه، عُقد الاجتماع الثاني والعشرون لرؤساء هيئات معاهدات حقوق الإنسان في بروكسل، بهدف التقريب بين هيئات المعاهدات والمنظمات الإقليمية.

٢٩ - وأحيطُ علماً مع الارتياح بأنه عقب اعتماد مجموعة كبيرة من أعضاء هيئات المعاهدات الحاليين والسابقين بيان دبلن عن عملية تعزيز نظام هيئات معاهدات حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة في عام ٢٠٠٩، تقرر اتخاذ مبادرات جديدة من أجل تعزيز النظام. ففي حزيران/يونيه ٢٠١٠، اعتمد اجتماع دولي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان بيان مراكش الذي يقدم مقترحات تتعلق بتعزيز تفاعل تلك المؤسسات مع هيئات المعاهدات. وستُجرى مشاورات أخرى يشارك فيها خبراء هيئات المعاهدات في متابعة لتنفيذ مبادرة دبلن، وذلك في بوزنان، بولندا، في أيلول/سبتمبر ٢٠١٠.

## رابعا - أعمال المفوضية على الصعيد القطري

### ألف - الوجود في مجال حقوق الإنسان على الصعيدين القطري والإقليمي

٣٠ - يعد تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها على الصعيد القطري في صدارة ولاية المفوضية السامية على النحو المبين في قرار الجمعية العامة ٤٨/٤١، ويشكل هدفا أساسيا لأنشطة المفوضية على صعيدي المقر والميدان على السواء. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت المفوضية تعزيز الحوار والعمل مع الحكومات والمؤسسات الوطنية ومنظمات المجتمع المدني والمنظمات الإقليمية، وكذلك داخل منظومة الأمم المتحدة، بهدف النهوض بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها على الصعيد القطري ومنع الأزمات المتعلقة بحقوق الإنسان. ويشكل الوجود الميداني في مجال حقوق الإنسان الأداة المثلى للمساعدة والتعاون على نحو مباشر ومستدام وفعال مع النظراء الوطنيين.

### باء - التطورات

٣١ - في تموز/يوليه ٢٠١٠، كانت المفوضية تشغل وتدعم ٥٦ عنصرا من عناصر الوجود الميداني على النحو التالي: ١٢ عنصرا للوجود الإقليمي<sup>(٣)</sup>، و ١٢ مكتباً على الصعيد القطري<sup>(٤)</sup>، و ١٦ عنصرا من عناصر حقوق الإنسان في بعثات السلام التابعة للأمم المتحدة<sup>(٥)</sup>، و ١٦ مستشارا لشؤون حقوق الإنسان لدى أفرقة الأمم المتحدة

(٣) ويشمل ذلك المكاتب الإقليمية للمفوضية لكل من الجنوب الأفريقي (بريتوريا)، وشرق أفريقيا (أديس أبابا)، وغرب أفريقيا (داكار)، و جنوب شرق آسيا (بانكوك)، والمحيط الهادئ (سوفيا)، والشرق الأوسط (بيروت)، وآسيا الوسطى (بيشكيك)، وأوروبا (بروكسل)، وأمريكا الوسطى (مدينة بنما)، وأمريكا اللاتينية (سانتياغو)، وكذلك المركز دون الإقليمي لحقوق الإنسان والديمقراطية في وسط أفريقيا (ياوندي)، ومركز التدريب والتوثيق في مجال حقوق الإنسان لجنوب غرب آسيا والمنطقة العربية (الدوحة).

(٤) المكاتب القطرية في: توغو، أوغندا، غينيا، موريتانيا، كمبوديا، نيبال، بوليفيا، كولومبيا، غواتيمالا، المكسيك، إلى جانب عنصري وجود مستقلين في الأرض الفلسطينية المحتلة وكوسوفو.

(٥) مكتب الأمم المتحدة المتكامل في بوروندي، مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى، بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد، بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، بعثة الأمم المتحدة في السودان، العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا، مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في سيراليون، مكتب الأمم المتحدة السياسي للصومال، عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار، مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في غينيا - بيساو، بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان، بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي، بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق، بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي، مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا. بالإضافة إلى ذلك، تعمل المفوضية بالتعاون الوثيق مع موظف شؤون حقوق الإنسان في مركز الأمم المتحدة الإقليمي للدبلوماسية الوقائية لمنطقة آسيا الوسطى ومقره في طاجيكستان.

القطرية<sup>(٦)</sup>. وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، سعدت بافتتاح مكتب المفوضية الإقليمية لأوروبا. ووقعت اتفاقين لإنشاء مكتبين قطريين للمفوضية: مع حكومة موريتانيا (أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩) ومع حكومة غينيا (أيار/مايو ٢٠١٠). وفي أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، وقعت اتفاقا مع حكومة شيلي لإنشاء مكتب المفوضية الإقليمية لأمريكا الجنوبية. ومُددت الاتفاقات المبرمة مع حكومات بوليفيا وكمبوديا ونيبال وأوغندا وتوغو، بما يتيح لنا البناء على التعاون المثمر الذي تحقق حتى الآن مع الحكومات المضيفة وغيرها من أصحاب المصلحة الوطنيين.

٣٢ - وفي عامي ٢٠٠٩ و ٢٠١٠، أوفد مستشارون للشؤون الجنسانية إلى أربعة مكاتب إقليمية للمفوضية، وهي مكاتب المحيط الهادئ، والشرق الأوسط، وأمريكا الوسطى، وغرب أفريقيا.

٣٣ - وتعمل عناصر الوجود الميداني على تفعيل أولويات خطة الإدارة الاستراتيجية للفترة ٢٠١٠-٢٠١١. وبالإضافة إلى العمل المواضيعي المتعلق بالسياق الذي تعمل فيه، فإنها تعمل بصورة منهجية على إدماج متابعة تنفيذ التوصيات الصادرة عن هيئات المعاهدات والإجراءات الخاصة في أنشطتها، ويشارك العديد منها بفاعلية في تقديم الدعم التقني للحكومات، والمؤسسات الوطنية، والمجتمع المدني والمنظمات الإقليمية، ومنظومة الأمم المتحدة، خلال الدورة الأولى من عملية الاستعراض الدوري الشامل.

## جيم - قدرة الاستجابة السريعة لدى المفوضية

٣٤ - أُطلقت قدرة الاستجابة السريعة في عام ٢٠٠٦ حتى تتيح للمفوضية سرعة الرد إزاء حالات تدهور حقوق الإنسان بطرق من بينها نشر الموظفين والخبراء دون تأخير. وتعززت تلك القدرة كثيرا على مدى السنوات وتزايدت فاعليتها، لأغراض من بينها دعم البعثات الدولية المستقلة المخصصة الصادر بها تكليف من مجلس حقوق الإنسان.

٣٥ - وخلال الفترة قيد الاستعراض، أنشأت المفوضية عددا من الهيئات المخصصة المستقلة لتقصي الحقائق من خلال قدرة الاستجابة السريعة لديها، وقدمت الدعم لتلك الهيئات. وأنهت بعثة الأمم المتحدة لتقصي الحقائق بشأن النزاع في غزة، المنشأة عملا بقرار مجلس حقوق الإنسان د١-٩/١، عملها في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ وقدمت تقريرا إلى المجلس

(٦) موجودة في منطقة البحيرات الكبرى الأفريقية (بوروندي)، غينيا، كينيا، النيجر، رواندا، بابوا غينيا الجديدة، سري لانكا، إكوادور، نيكاراغوا، ألبانيا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جورجيا (تغطي منطقة جنوبي القوقاز)، جمهورية مولدوفا، الاتحاد الروسي، صربيا، طاجيكستان.

(A/HRC/12/48). وقدمت لجنة التحقيق في أحداث غينيا، التي أنشأها الأمين العام في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، تقريرها الذي أحيل إلى مجلس الأمن برسالة مؤرخة ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ (S/2009/693). وفي حزيران/يونيه ٢٠١٠، وفي متابعة لقراري الجمعية العامة ١٠/٦٤ و ٢٥٤/٦٤، بدأت لجنة مُنشأة بموجب قرار مجلس حقوق الإنسان ٩/١٣ ومؤلفة من ثلاثة خبراء مستقلين عملها المتمثل في رصد التحقيقات الإسرائيلية والفلسطينية بشأن ما أفادت به بعثة تقصي الحقائق بشأن النزاع في غزة من انتهاكات خطيرة للقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان. وعملاً بقرار المجلس ١٤/١، عيّن رئيس المجلس في ٢٣ تموز/يوليه أعضاء بعثة دولية مستقلة لتقصي الحقائق من أجل التحقيق في انتهاكات القانون الدولي الناشئة عن اعتداءات القوات الإسرائيلية على قافلة سفن المساعدة الإنسانية.

٣٦ - وبالإضافة إلى ذلك، أوفدت المفوضية إلى الميدان بعثات للاستجابة السريعة أو حشدت قدرات لمواجهة الاحتياجات المفاجئة من أجل دعم عناصر وجودها الميداني و/أو أفرقة الأمم المتحدة القطرية: في هندوراس، عقب انقلاب حزيران/يونيه ٢٠٠٩؛ وفي مدغشقر، من أجل تقديم المساعدة التقنية في أعقاب الأزمة السياسية في صيف عام ٢٠٠٩؛ وفي غابون، من أجل رصد حالة حقوق الإنسان خلال الانتخابات الرئاسية في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩؛ وفي العراق، من أجل تقديم المساعدة مؤقتاً إلى عنصر حقوق الإنسان التابع لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق؛ وفي هايتي، من أجل تولي قيادة مجموعة الحماية التي تواجه آثار زلزال كانون الثاني/يناير ٢٠١٠، ولدعم عمل قسم حقوق الإنسان في بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي؛ وفي توغو في شباط/فبراير ٢٠١٠، وفي غينيا في حزيران/يونيه ٢٠١٠، من أجل رصد حالة حقوق الإنسان خلال الانتخابات التي جرت في هذين البلدين؛ وفي فيرغيزستان، في سياق العنف الذي شهدته المقاطعات الجنوبية في حزيران/يونيه ٢٠١٠.

## دال - المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان

٣٧ - في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، أكدت الجمعية العامة من جديد، في قرارها ١٦١/٦٤، أهمية إنشاء مؤسسات وطنية فعالة ومستقلة وتتسم بالتعددية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وفقاً لمبادئ باريس (انظر القرار ١٣٤/٤٨، المرفق)، ونوهت بدور تلك المؤسسات في مساعدة الحكومات على كفالة احترام حقوق الإنسان، بوسائل منها الإسهام في إجراءات متابعة التوصيات المنبثقة من الآليات الدولية لحقوق الإنسان والاستعراض الدوري الشامل. وواصلت المفوضية تقديم المشورة إلى الدول الأعضاء بشأن إنشاء

المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومسؤولياتها، وتقديم المساعدة التقنية إلى تلك المؤسسات وشبكاتها الإقليمية من أجل زيادة امتثالها لمبادئ باريس وبناء قدراتها على تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها على نحو فعال.

٣٨ - ولا تزال المفوضية فاعلة في توطيد الشراكات من أجل زيادة الدعم المقدم إلى المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان إلى الحد الأقصى، ولا سيما مع منظومة الأمم المتحدة والشبكات الإقليمية. واستنادا إلى الممارسات السليمة، أعدت المفوضية بالاشتراك مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي مجموعة أدوات لأفرقة الأمم المتحدة القطرية تُعنى بما يخص المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان من تخطيط، وتقييم للقدرات، وتحديد للتحديات والفرص.

٣٩ - فضلا عن ذلك، واصلت المفوضية تقديم الدعم بأعمال السكرتارية لاجتماعات لجنة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها ولجنتها الفرعية لشؤون الاعتماد. وقد أصبحت عملية الاعتماد تتسم على نحو متزايد بالدقة البالغة والشفافية. ومن بين ٩١ مؤسسة من المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان التي استعرضتها واعتمدها لجنة التنسيق، تتمتع ٦٧ منها بالمركز "ألف".

## هاء - التعاون مع المنظمات الإقليمية والمنظمات الحكومية الدولية

٤٠ - تواصل المفوضية أيضا تطوير علاقات التلاحم مع المنظمات الإقليمية، بما في ذلك ما بين نظام الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والأنظمة الإقليمية لحقوق الإنسان. فضلا عن تحسين الممارسات وتبادل المعلومات، يستهدف ذلك التعاون تحري فرص اتخاذ إجراءات منسقة أو مشتركة لمعالجة القضايا البالغة الأهمية في مجال حقوق الإنسان.

٤١ - ونظمت المفوضية أربع مشاورات إقليمية عن النهوض بالتعاون بين الآليات الإقليمية والدولية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وذلك بالتعاون مع الاتحاد الأفريقي ومنظمة الدول الأمريكية ومجلس أوروبا ومنظمة المؤتمر الإسلامي. وتُوّجت المشاورات بحلقة عمل دولية عن الآليات الإقليمية لحقوق الإنسان، عُقدت في جنيف في أيار/مايو ٢٠١٠، عملا بقرار مجلس حقوق الإنسان ١٥/١٢. ولدى استعراض الدروس المستفادة والممارسات السليمة، حدد المشاركون المجالات التي تحتاج إلى المزيد من التقدم وقدموا مجموعة من المقترحات الملموسة للتعاون ذي الصبغة المؤسسية. وقدمت حلقة العمل توصيات من بينها عقد اجتماعات ثنائية ومتعددة الأطراف بين الآليات الإقليمية ودون الإقليمية لحقوق الإنسان من أجل مناقشة مواضيع أو حالات محددة، من بينها الحالات العاجلة وفقه القضاء، ومن أجل النظر في إمكانيات القيام بأنشطة مشتركة (انظر A/HRC/15/56).

٤٢ - وواصلت المفوضية من خلال مكتبها الإقليمي لجنوب شرق آسيا في بانكوك تقديم الدعم إلى رابطة أمم جنوب شرق آسيا في إنشاء وتطوير اللجنة الحكومية الدولية لحقوق الإنسان التابعة للرابطة. كما قدمت الدعم إلى حلقة العمل الخامسة عشرة لإطار التعاون الإقليمي لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في آسيا ومنطقة المحيط الهادئ، التي استضافتها حكومة تايلند في بانكوك، في نيسان/أبريل ٢٠١٠.

٤٣ - وأبقت المفوضية، من خلال مكتبها الإقليمي لشرق أفريقيا في أديس أبابا، على شراكتها مع الاتحاد الأفريقي فيما يخص القضايا والمبادرات الرئيسية في مجال حقوق الإنسان. وفي سياق مشروع عالمي عن الدعم الشامل للاتحاد في النهوض بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في أفريقيا، قدمت المفوضية المساعدة من أجل إدماج حقوق الإنسان في سياسات الاتحاد وبرامجه من خلال إنشاء آليات جديدة، وتنظيم المؤتمرات، وتوفير التدريب، وتقديم الدعم لعمليات السلام. وعلى مدى السنوات الثلاث الماضية، عملت المفوضية في إطار برنامج الأمم المتحدة للسنوات العشر لبناء قدرات الاتحاد الأفريقي، الذي وضعته الأمم المتحدة ليكون بمثابة إطارها الاستراتيجي العام للتعاون مع الاتحاد. وشكل توقيع مذكرة تفاهم مع رئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي في شباط/فبراير ٢٠١٠ علامة بارزة على طريق تنفيذ ذلك البرنامج. وأدى تعزيز المفوضية للتعاون مع لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، ولا سيما في مجال أمن المواطن وحقوق الإنسان، إلى إصدار اللجنة ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة والمفوضية لمنشور مشترك عن المسألة، يضم توصيات ملموسة عن المسائل المتعلقة بأمن المواطن من خلال السياسات العامة وغيرها من التدابير المستندة إلى حقوق الإنسان.

## واو - البعثات القطرية

٤٤ - خلال الفترة قيد الاستعراض، اضطلعت بمهام في البلدان التالية: إسبانيا، أيرلندا، البرازيل، جمهورية أفريقيا الوسطى، إيطاليا، البحرين، الكويت، عمان، قطر، المملكة العربية السعودية، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية كوريا، اليابان، كينيا، أوغندا، أيسلندا. وزارت نائبتي كولومبيا وقيرغيزستان والمكسيك وبنما. وتشكل تلك الزيارات فرصا هامة لتحديد الشواغل المتعلقة بحقوق الإنسان وتحليل تلك الشواغل وإثارتها، وللوقوف على التقدم المحرز والممارسات السليمة، من خلال الحوار المفتوح مع الحكومات وغيرها من النظراء الوطنيين والدوليين على أرض الواقع. وبالإضافة إلى المسائل المحلية، فإن المناقشات عادة ما تشمل المسائل موضع القلق على الصعيدين الإقليمي والعالمي.

## خامسا - الأعمال المواضيعية

### ألف - حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في التنمية، والأهداف الإنمائية للألفية

٤٥ - عززت المفوضية جهودها الرامية إلى إبراز مبادئ حقوق الإنسان المتعلقة بعدم التمييز، والمساءلة، والمشاركة، والتمكين، في جميع مراحل صنع السياسات والتنفيذ فيما يخص الأهداف الإنمائية للألفية على الصعيدين الوطني والدولي على السواء، وبخاصة في التحضير للاجتماع العام الرفيع المستوى المقرر أن تعقده الجمعية العامة عن الأهداف الإنمائية للألفية في أيلول/سبتمبر ٢٠١٠.

٤٦ - وفي حزيران/يونيه ٢٠١٠، نُظمت حلقة نقاش عن الوفيات النفاسية المتعلقة بالهدف ٥، وهو أبعد الأهداف عن التحقيق، وذلك فيما يتصل بتقرير المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان عن حالات الوفيات والأمراض النفاسية التي يمكن الوقاية منها، وحقوق الإنسان (A/HRC/14/39). وكان بيان أقاليمي مشترك أقرته ١٠٨ دول قد دعاني إلى عرض التقرير على الاجتماع العام الرفيع المستوى. وفي تموز/يوليه ٢٠١٠، في نيويورك، رأستُ مناقشة مائدة مستديرة عن حقوق الإنسان: أساس الوفاء بوعد عام ٢٠١٥، وشاركت في استضافتها مع مديرة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمديرة التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للسكان.

٤٧ - وظل إعمال الحق في التنمية يشكل أولوية وموضوعا شاملا بالنسبة للمفوضية. واستجابة لقرار الجمعية العامة ١٧٢/٦٤، اضطلعت المفوضية بالعديد من الأنشطة الرامية إلى تعزيز الشراكة العالمية بين الدول الأعضاء والوكالات الإنمائية والمؤسسات الدولية المعنية بالتنمية والتمويل والتجارة، في إطار السعي إلى تحقيق التنمية للشعوب كافة (انظر A/HRC/15/24).

٤٨ - وستواصل المفوضية ما تجرته من أعمال البحث والتحليل والدعوة في مجال الأهداف الإنمائية للألفية وحقوق الإنسان على الصعيدين العالمي والوطني من أجل تحسين مساعدة الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة الآخرين على الوفاء بالتزاماتهم الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان والتنمية. وسيولّى اهتمام خاص بإعداد مجموعات لأنشطة التدريب، ورصد الميزانيات، والدعوة، والأدوات القطاعية والتحليلية، دعما للجهود الوطنية الرامية إلى إدماج حقوق الإنسان في استراتيجيات التنمية والحد من الفقر المستندة إلى الأهداف الإنمائية للألفية، والعمليات المتعلقة بالسياسات والميزانيات على الصعيد الوطني.

## باء - مكافحة التمييز وتعزيز المساواة

٤٩ - إن مجمل التقدم المحرز في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية قد يكون غير مستدام إذا لم يول اهتمام خاص بأنماط التمييز وبكفالة الإنصاف والمساواة. وفي هذا الصدد، تقدم المفوضية المساعدة التقنية للدول من أجل وضع خطط عمل وطنية تهدف إلى مكافحة التمييز العنصري عملاً بإعلان وبرنامج عمل ديربان. وفي متابعة لمؤتمر استعراض ديربان، قدمت المفوضية أيضاً المشورة بشأن جمع وتصنيف البيانات الإحصائية من أجل وضع سياسات مناهضة للعنصرية والتمييز العنصري. فضلاً عن ذلك، قدمت المفوضية خدمات لدورة عام ٢٠١٠ لفريق الخبراء العامل المعني بالمتحدرين من أصل أفريقي، الذي بحث التمييز الهيكلي في مجالات مثل التعليم والصحة وإقامة العدل.

٥٠ - وتولي المفوضية اهتماماً متزايداً بحالة كبار السن. فعقدت بالاشتراك مع إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، وعملاً بقرار الجمعية العامة ١٣٢/٦٤، اجتماعاً للخبراء في أيار/مايو ٢٠١٠، وساهمت في التقرير الشامل المقبل الذي سيقدمه الأمين العام إلى الجمعية عن الحالة الاجتماعية لكبار السن ورفاههم وتنميتهم وحقوقهم على الصعيدين الوطني والإقليمي.

٥١ - وتعمل المفوضية على تيسير المشاورات مع الشعوب الأصلية وتقديم الإرشاد إلى الدول الأعضاء وأفرقة الأمم المتحدة القطرية وغيرها من النظراء عن كيفية الاستفادة من إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، وذلك من أجل كفالة الإدماج التام لما يتضمنه من مبادئ في القوانين والسياسات والبرامج الوطنية التي تؤثر على الشعوب الأصلية. وواصلت المفوضية تيسيرها لتعزيز التعاون فيما بين ولايات الأمم المتحدة المكرسة لقضايا الشعوب الأصلية، كما ساهمت في عمل المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية.

٥٢ - وواصلت المفوضية أيضاً جهودها الرامية إلى تعزيز مشاركة المرأة في عمليات صنع القرار، وتعزيز وتيسير إلغاء القوانين والسياسات العامة التي تميز ضد المرأة، والدعوة إلى توفير القدر الكافي من سرعة التصدي للحالات التي تتسم بعدم المساواة بين الجنسين والانتهاكات المستمرة لحقوق الإنسان للمرأة في جميع الميادين. وأعتزم العمل عن كثب مع جهاز الأمم المتحدة الجديد المعني بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، المعروف باسم جهاز الأمم المتحدة المعني بشؤون المرأة، والذي أنشأته الجمعية العامة في قرارها ٢٨٩/٦٤.

٥٣ - وفي شباط/فبراير ٢٠١٠، أدارت المفوضية مناقشة على شبكة الإنترنت عن المرأة وحقوق الإنسان، للمساهمة في استعراض الخمس عشرة سنة لتنفيذ إعلان ومنهاج عمل

بيجين (١٩٩٥) ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة (٢٠٠٠). وركزت المفوضية على أهمية كفالة المساواة عن انتهاكات حقوق المرأة، وإمكانية لجوء المرأة إلى القضاء. وفي سياق الاستعراض، وخلال الدورة الرابعة والخمسين للجنة وضع المرأة، نظمت المفوضية مناسبة مع منظمة المساواة الآن عن القوانين التي تميز ضد المرأة، حيث أبرزت أثرها البعيد المدى وأولت الاهتمام في الوقت نفسه بالتدابير التي اعتمدها الدول لإلغاء تلك القوانين.

## جيم - الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

٥٤ - تسعى المفوضية جاهدة إلى كفالة إيلاء الاهتمام بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في خطط التنمية العالمية والوطنية. وفي هذا السياق، وبالإضافة إلى قيام المفوضية بإعداد عدد من التقارير والمنشورات والأدوات المواضيعية عن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك من خلال المكاتب الميدانية، فقد أوفدت بعثات للتعاون التقني، وساهمت في الإصلاحات التشريعية والسياساتية، ونظمت حلقات عمل للتدريب وبناء القدرات لطائفة واسعة من أصحاب المصلحة.

٥٥ - وعززت المفوضية من التعاون مع منظمة الصحة العالمية وصندوق الأمم المتحدة للسكان وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، من أجل تعزيز نهج قائم على حقوق الإنسان في السياسات الصحية بما في ذلك ما يتعلق بالوقاية من السل، وتعميم مراعاة المنظور الجنساني، وحالات الوفيات والأمراض النفسية التي يمكن الوقاية منها، وأمراض المناطق المدارية المهملة، وصحة الأطفال والمراهقين، وصحة المهاجرين، والإجراءات الصحية في حالات الطوارئ المعقدة.

٥٦ - وتعاونت المفوضية وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز من أجل النهوض على نحو منهجي بتحقيق هدف إتاحة خدمات الوقاية والعلاج والرعاية والدعم المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية للجميع بحلول عام ٢٠١٠، متابعة للإعلان السياسي بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز الذي اعتمده الجمعية العامة في عام ٢٠٠٦ (انظر القرار ٦٠/٢٦٢). وتجمع فرقة العمل المعنية بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في حالات الطوارئ والتابعة للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، التي تشارك فيها المفوضية بفعالية، طائفة واسعة من الشركاء من الأمم المتحدة وخارجها من أجل صياغة وكفالة استجابة إنسانية فعالة لإزاء فيروس نقص المناعة البشرية في حالات الطوارئ المعقدة والكوارث الطبيعية. وقامت تلك الفرقة مؤخرا بوضع اللمسات النهائية

على المبادئ التوجيهية بشأن فيروس نقص المناعة البشرية في الحالات الإنسانية، التي ستدخل المرحلة التجريبية في عام ٢٠١٠.

٥٧ - وواصلت المشاركة في فرقة العمل الرفيعة المستوى المعنية بالتصدي لأزمة الأمن الغذائي في العالم، ودعوت إلى إدماج الحق في الغذاء ونهج قائم على حقوق الإنسان في عملها.

## دال - حقوق الإنسان في سياق الهجرة والاتجار

٥٨ - تزيد المفوضية من جهودها الرامية إلى تعزيز حماية حقوق الإنسان للمهاجرين وكفالة إدراج ذلك الهدف في المناقشات ذات الصلة على الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي.

٥٩ - ومن خلال عضويتها الفاعلة في الفريق العالمي المعني بالهجرة، تسعى المفوضية إلى تعميم مراعاة حقوق الإنسان في الأنشطة التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة في تلك المسألة. كما تواصل الدعوة إلى زيادة الاهتمام بالبُعد المتعلق بحقوق الإنسان في مجال الهجرة في إطار المحفل العالمي بشأن الهجرة الدولية والتنمية.

٦٠ - وعملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٦/١٢ عن الهجرة وحقوق الإنسان للطفل، أعدت المفوضية دراسة عن حماية حقوق الطفل في سياق الهجرة (A/HRC/15/29). واستناداً إلى المشاورات مع الأطراف المؤثرة المختلفة، نظرت الدراسة في التحديات وأفضل الممارسات في تنفيذ الإطار الدولي لحماية حقوق الطفل في سياق الهجرة.

٦١ - وفي أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، وبناء على طلب من مجلس حقوق الإنسان (القرار ٩/١١)، ساهمت المفوضية في حلقة نقاش عن حقوق الإنسان للمهاجرين المودعين مراكز الاحتجاز، تناولت الشواغل المتزايدة بشأن لجوء الدول إلى الاحتجاز الإداري للمهاجرين، ومدة احتجازهم وظروفه.

٦٢ - وتعمل المفوضية على النهوض باستجابات قائمة على الحقوق في مواجهة الاتجار بالأشخاص. ومن خلال الحلقات الدراسية والمنشورات، عززت المفوضية من الممارسات السليمة ومن تطبيق المبادئ والمبادئ التوجيهية الموصى بها والمتعلقة بحقوق الإنسان والاتجار بالبشر، بطرق من بينها تنظيم حلقة خبراء دراسية لأعضاء مجلس حقوق الإنسان في أيار/مايو ٢٠١٠. وأبرز الدور الهام الذي يضطلع به ضحايا الاتجار بالبشر في المساعدة على صياغة استجابات أكثر فعالية، في مناسبات من بينها حلقة نقاش لضحايا الاتجار نُظمت خلال الدورة الرابعة عشرة للمجلس (انظر المقرر ١٣/١١٧) في حزيران/يونيه ٢٠١٠، عقب نشاط مواز مماثل للمفوضية في الجمعية العامة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩.

وساهمت المفوضية في وضع خطة عمل الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص (انظر قرار الجمعية العامة ٢٩٣/٦٤) التي تؤكد على اتباع نهج قائم على حقوق الإنسان في مكافحة الاتجار بالبشر.

## هاء - المساءلة وسيادة القانون والديمقراطية

٦٣ - فيما يتعلق بإقامة العدل، أبقّت المفوضية على تواصلها مع الأنظمة القانونية والسلطات القضائية الوطنية وقدمت الدعم لها، بطرق من بينها تنظيم الدورات التدريبية والحلقات الدراسية داخل البلد، وذلك في الاتحاد الروسي ورواندا ومدغشقر على سبيل المثال.

٦٤ - وفي داخل منظومة الأمم المتحدة، واصلت المفوضية الاضطلاع بدور رائد في الجهود الرامية إلى مكافحة الإفلات من العقاب وتعزيز المساءلة (بما في ذلك الدعم المقدم إلى عدد من بعثات تقصي الحقائق، كما ورد في السابق). وقدمت المفوضية المساعدة أيضا من أجل وضع أطر لحماية الشهود وإنشاء لجان للتحقيق.

٦٥ - وعملت المفوضية عن كثب مع الفريق المعني بالتنسيق والموارد في مجال سيادة القانون من أجل تحسين التنسيق في القضايا المتعلقة بسيادة القانون داخل المنظمة، وعززت من تعاونها في ذلك المجال مع مكاتب وبرامج وإدارات مختلفة تابعة للأمم المتحدة. فعلى سبيل المثال، تتعاون المفوضية وإدارة عمليات حفظ السلام في إعداد مؤشرات لمساعدة الدول الأعضاء على تحديد نقاط القوة والضعف لدى وكالات إنفاذ القانون والأنظمة القضائية ودوائر السجون، مستفيدة من البيانات الإدارية وتصورات المجتمع واستقصاءات الخبراء. وتشهد ليربيا وهايبي تجربة المؤشرات المقرر وضع صيغتها النهائية في أواخر عام ٢٠١٠.

٦٦ - وتشارك المفوضية في بناء القدرات وتقديم المشورة في مجال عمليات العدالة الانتقالية في عدة بلدان، مما أسفر عن قيام الأمين العام بوضع مذكرة إرشادية عن نهج الأمم المتحدة إزاء العدالة الانتقالية، تعرض منظورا مستندا إلى الحقوق عن العدالة الانتقالية ونُهجاً لزيادة تعزيز أنشطة الأمم المتحدة في ذلك القطاع.

٦٧ - وبصفة المفوضية رئيس الفريق العامل المعني بحماية حقوق الإنسان في سياق مكافحة الإرهاب، التابع لفرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، فقد قدمت المشورة بشأن التزامات الدول بحماية حقوق الإنسان في سياق مكافحة الإرهاب. وفي تقريرَي الأخيرين المقدمين إلى مجلس حقوق الإنسان عن الموضوع (A/HRC/12/22) و (A/HRC/13/36)، تناولتُ موضوع المساءلة عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في

سياق مكافحة الإرهاب، وحق الضحايا في الانتصاف والتعويضات، وأثر الإرهاب وتدابير مكافحته على التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، قدمت إحاطة للجنة مكافحة الإرهاب التابعة لمجلس الأمن عن قضايا حقوق الإنسان، وأبرزت الدور الذي يمكن أن تضطلع به في وضع سيادة القانون وحقوق الإنسان في صميم مكافحة الإرهاب.

٦٨ - وواصلت المفوضية أيضا الاضطلاع بدور فاعل في إرساء عمل الأمم المتحدة عن الديمقراطية فيما يتعلق بمعايير حقوق الإنسان. بما في ذلك من خلال توليها رئاسة الفريق الاستشاري لصندوق الأمم المتحدة للديمقراطية وعضويتها في الفريق العامل المعني بالديمقراطية والتابع للجنة التنفيذية للسلام والأمن.

## واو - حقوق الإنسان في حالات النزاع المسلح، والعنف، وانعدام الأمن

٦٩ - تواصل المفوضية التركيز على تعزيز احترام حقوق الإنسان في حالات النزاع وما بعد انتهاء النزاع، وعلى إدماج حقوق الإنسان في مجال صون السلم والأمن. وبناء على طلب من مجلس حقوق الإنسان، نُظِم اجتماع للخبراء من أجل مناقشة خبرات الآليات المختلفة لحقوق الإنسان في أعمال تلك الحقوق في حالات النزاع المسلح (نيسان/أبريل ٢٠٠٩)، إلى جانب حلقة عمل للخبراء عن حق الشعوب في السلام، لدراسة العلاقة بين السلام وحقوق الإنسان (كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩).

٧٠ - وتشارك المفوضية بفاعلية في الجهود الرامية إلى تعزيز قدرات عمليات السلام التابعة للأمم المتحدة في مجال التنفيذ الفعال لولايات حماية المدنيين، في المقر وفي الميدان على السواء، بطرق من بينها المساهمة في المفهوم العملياتي لحماية المدنيين في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، مع التركيز على أن الحماية تستلزم وضوحا مفاهيميا وأساسا راسخا في القانون الدولي لحقوق الإنسان. وقدمت المفوضية الدعم أيضا لصياغة التوجيه المتعلق بوضع استراتيجيات للحماية على نطاق البعثات، مستفيدة من الخبرات العملية المكتسبة في السودان وجمهورية الكونغو الديمقراطية، ومشيرة إلى دور الحماية المركزي الذي يمكن أن تضطلع به عناصر لحقوق الإنسان تتسم بالنشاط وكفاية الموارد.

٧١ - وقدمت نائبة المفوضة السامية إحاطة لمجلس الأمن عن حماية المدنيين في النزاع المسلح، وذلك في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩، وقيمتُ أنا بذلك في تموز/يوليه ٢٠١٠. وفي المناسبتين، أعربنا عن ترحيبنا بفرصة المشاركة في حوار مستمر مع المجلس بشأن ذلك الهدف البالغ الأهمية. وشددنا على أن حماية المدنيين تستند إلى مساءلة مرتكبي جرائم الحرب

والجرائم ضد الإنسانية والانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان. وحثتُ المجلس على مواصلة إيلاء الاهتمام بوضع حد للإفلات من العقاب، وشجعت على استخدام لجان التحقيق بقدر وفعالية أكبر.

٧٢ - وواصلت المفوضية مشاركتها في أنشطة مبادرة الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع، وترأست الصندوق الاستئماني المتعدد المانحين ذا الصلة، وتشارك بفاعلية في الآليات المشتركة بين الوكالات والمكرسة لحقوق المرأة وقضايا المساواة بين الجنسين. وساهمت المفوضية في الدعم الذي تقدمه الأمم المتحدة لعمل مجلس الأمن عن المرأة والسلام والأمن، وعن العنف الجنسي في حالات النزاع، بطرق من بينها وضع مؤشرات عملية على الرصد الفعال لتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩، طلبت اللجنة التوجيهية لمبادرة الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع من إدارة عمليات حفظ السلام ومفوضية حقوق الإنسان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي الاشتراك في قيادة عملية إنشاء فريق الخبراء المنصوص عليه في قرار المجلس ١٨٨٨ (٢٠٠٩) عن العنف الجنسي في حالات النزاع المسلح.

٧٣ - وفي أوائل عام ٢٠١٠، شرعت المفوضية في مشروع لتقييم أداء الآليات القائمة للانتصاف والتعويضات لضحايا العنف الجنسي في جمهورية الكونغو الديمقراطية. وينص المشروع على تقييم يضطلع به فريق الخبراء الذي سيجري جلسات للاستماع إلى الضحايا والشهود وغيرهم من المتكلمين المعنيين، بمن فيهم الممثلين الحكوميين وكيانات الأمم المتحدة والمجتمع المدني. وسيضع الفريق مجموعة من التوصيات لمواجهة أوجه القصور في الآليات القائمة و/أو إنشاء آليات جديدة لتعويض ضحايا العنف الجنسي.

## زاي - التثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان

٧٤ - تنظم المفوضية برامج للتثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان، وتقدم المساعدة للحكومات والمؤسسات والمجتمع المدني في ذلك المجال<sup>(٧)</sup>. ومنذ التقرير السابق، واصلت المفوضية تطوير المنهجيات الفعالة للتثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان استناداً إلى أفضل الممارسات. ونشرت المفوضية، بالاشتراك مع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ومجلس أوروبا، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، منشوراً عن التثقيف في مجال حقوق الإنسان في الأنظمة المدرسية لأوروبا وآسيا الوسطى وأمريكا الشمالية: موجز

(٧) ويمكن الاطلاع على المزيد من المعلومات في الموقع الشبكي التالي: <http://www2.ohchr.org/english/issues/education/training/index.htm>

للممارسات السليمة. وفي الفترة من ٢٠٠٨ إلى ٢٠١٠، ومن خلال مشروع المساعدة المشتركة للمجتمعات المحلية، قدمت المفوضية الدعم إلى ٩٥ مشروعا شعبيا للثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان في ٢٨ بلدا.

٧٥ - وتواصل المفوضية أيضا تنسيق البرنامج العالمي للثقيف في مجال حقوق الإنسان. وسيُقدّم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين تقرير تقييم المرحلة الأولى للبرنامج (٢٠٠٥-٢٠٠٩) التي ركزت على الثقيف في مجال حقوق الإنسان في النظام المدرسي. وسيُقدّم إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الخامسة عشرة المعقودة في أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ مشروع خطة العمل للمرحلة الثانية (٢٠١٠-٢٠١٤)، التي تركز على حقوق الإنسان في التعليم العالي وعلى تقديم التدريب في مجال حقوق الإنسان للمعلمين والمربين والعاملين في ميدان الخدمة المدنية ومسؤولي إنفاذ القانون والأفراد العسكريين (A/HRC/15/28).

٧٦ - وتعمل المفوضية أيضا على تيسير مبادرة مجلس حقوق الإنسان، التي يقودها برنامجها الحكومي الأقاليمي للثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان، من أجل وضع إعلان الأمم المتحدة بشأن الثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان.

## سادسا - تعميم مراعاة حقوق الإنسان وتعزيز الشراكات

### ألف - تعميم مراعاة حقوق الإنسان في منظومة الأمم المتحدة

٧٧ - اكتسب تعميم مراعاة حقوق الإنسان في منظومة الأمم المتحدة دورا أساسيا في مبادرات إصلاح الأمم المتحدة منذ عام ١٩٩٧، ولا يزال يعد أحد أولويات المفوضية. واتساقا مع الالتزام السياسي لقادة العالم في مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، كثفت المفوضية من مساهماتها في الدعم المقدم على نطاق المنظومة إلى المنسقين المقيمين للأمم المتحدة وأفرقتها القطرية، بطرق من بينها الآلية الجديدة لتعميم مراعاة حقوق الإنسان، التابعة لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية. ويتمثل الهدف من هذه الآلية الجديدة في تعزيز الشراكات بين وكالات الأمم المتحدة بشأن التحديات المتعلقة بحقوق الإنسان والتنمية، وتمكين استجابات أكثر اتساقا وتنسيقا وفعالية على نطاق المنظومة للاحتياجات القطرية. وتساهم المفوضية بفاعلية أيضا في أعمال السياسات التي يجريها مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق واللجنة البرنامجية الرفيعة المستوى التابعة له، بهدف إدماج حقوق الإنسان في استجابات الأمم المتحدة للأزمات العالمية المالية والمتعلقة بالغذاء وبتغير المناخ، وفي الاستعداد للاجتماع الرفيع المستوى المعني بالأهداف الإنمائية للألفية.

٧٨ - وعلى الصعيد القطري، أظهر تجريب مشروع "توحيد الأداء" أن البرمجة المشتركة في الأمم المتحدة يمكن أن تشكل وسيلة استراتيجية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وتعززت قدرات الأمم المتحدة والحكومات على تعميم مراعاة حقوق الإنسان في البرمجة الإنمائية من خلال أعمال التدريب والمشورة التقنية المحددة الهدف، والدعم المقدم للأفرقة المواضيعية المعنية بحقوق الإنسان وآليات التنسيق المماثلة داخل أفرقة الأمم المتحدة القطرية. ولا يزال إيفاد مستشاري شؤون حقوق الإنسان بناء على طلب أفرقة الأمم المتحدة القطرية مفيدا في مجال تعميم مراعاة حقوق الإنسان.

## باء - حقوق الإنسان في السلام والأمن

٧٩ - واصلت المفوضية توطيد التعاون مع إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الشؤون السياسية وإدارة الدعم الميداني، من أجل تعزيز إدماج حقوق الإنسان في بعثات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة التابعة للأمم المتحدة. وأخذت مبادرة رئيسية خلال الفترة المشمولة بالتقرير تمثلت في استعراض مشترك أجرته المفوضية وإدارة الشؤون السياسية لتقييم الممارسات السليمة والتحديات في مجال إدماج حقوق الإنسان في البعثات الميدانية التي تقودها إدارة الشؤون السياسية، ولتوفير المعلومات لحالات التعاون المقبلة المتعلقة بالبعثات الميدانية التي تضم عناصر لحقوق الإنسان.

٨٠ - وشاركت المفوضية بانتظام في تخطيط البعثات، بما في ذلك من خلال بعثات التقييم التقني التي قادتها إدارة عمليات حفظ السلام في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وتيمور - ليشتي، وكوت ديفوار، وبعثة دعم إلى مكتب الأمم المتحدة السياسي للصومال قادتها إدارة الشؤون السياسية في سياق الإطار الاستراتيجي المتكامل. وتشارك المفوضية بصفة مستمرة في الآليات المشتركة بين الإدارات وتلك المشتركة بين الوكالات، التي تشرف على تنفيذ عملية تخطيط البعثات المتكاملة على مستوى العمل والمستويات العليا.

٨١ - وساهمت المفوضية بانتظام في وضع السياسات والتوجيه التشغيلي فيما يتعلق ببعثات السلام من أجل كفاءة إدراج منظور حقوق الإنسان، بما يشمل المبادئ التوجيهية للمقر والميدان بشأن تنفيذ عملية تخطيط البعثات المتكاملة، وإجراءات التشغيل الموحدة المؤقتة بشأن الاحتجاز في عمليات السلام التابعة للأمم المتحدة، وبرامج التدريب لحفظة السلام. وفي إطار جهود المفوضية لتعزيز التعاون مع الأفراد النظاميين في عمليات السلام، عقدت حلقة عمل تجمع ممثلين من عناصر حقوق الإنسان وعناصر الشرطة والعناصر العسكرية من تسع من عمليات السلام لمناقشة الممارسات السليمة وسبل المضي قدما في زيادة إدماج حقوق الإنسان في عمل العناصر النظامية.

٨٢ - وواصلت المفوضية توفير الدعم الفني والدعم بالموارد البشرية لعناصر حقوق الإنسان في بعثات السلام، بما يشمل كفالة المستوى الرفيع لأخصائيي حقوق الإنسان العاملين أو المتقدمين للعمل في البعثات، وتوفير التدريب المهني لموظفي حقوق الإنسان، ونشر الموظفين لمساعدة البعثات. وواصلت المفوضية العمل بالاشتراك مع إدارة الدعم الميداني على إعداد قوائم المرشحين لعناصر حقوق الإنسان في بعثات السلام واختيارهم. كما صممت المفوضية أدوات لتقييم الكفاءات الفنية للمرشحين لقائمة حقوق الإنسان، وشاركت في تقييم أكثر من ٢٤٠ مرشحا في إطار مشاركتها في فرقة الخبراء.

### جيم - حقوق الإنسان في سياق العمل الإنساني

٨٣ - في مجال العمل الإنساني، ظل تركيز المفوضية الأساسي فيما يخص العمل المشترك بين الوكالات على الصعيدين الاستراتيجي والسياساتي وصعيد تحديد المعايير مع اللجنة التنفيذية للشؤون الإنسانية واللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات والفريق العامل لمجموعة الحماية التابع لها. وعلى سبيل المثال، تواصلت المفوضية المشاركة في الفريق العامل الفرعي المعني بالتأهب والتخطيط للطوارئ، التابع للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، حيث تكفل إثارة الشواغل المتعلقة بحقوق الإنسان بانتظام فيما يتعلق بأكثر من ٢٠ حالة من حالات الطوارئ الإنسانية، ومن ثم تدمج التحليلات والشواغل المتعلقة بحقوق الإنسان في أعمال التأهب للحالات الإنسانية والتخطيط للطوارئ. ومن خلال مشاركة المفوضية في تلك المحافل، شاركت أيضا في وضع أدوات ومواد إرشادية مختلفة، من بينها برامج التدريب لمنسقي الشؤون الإنسانية والمنسقين المقيمين عن الأطر القانونية بقيادة مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، والمبادئ التوجيهية للتشغيل بشأن الحماية في حالات الكوارث الطبيعية، وكتيب عن حماية المشردين داخليا. وبصفتها مشاركة في قيادة الفريق العامل الفرعي المعني بسيادة القانون وإمكانية اللجوء إلى القضاء، نظمت المفوضية اجتماعا للخبراء عن حماية المنظمات غير الحكومية في حالات الطوارئ المعقدة.

٨٤ - وعلى صعيد العمليات، تواصلت المفوضية توفير الدعم والتوجيه لعناصر الوجود الميداني في مجال حقوق الإنسان في سياق حالات الطوارئ الإنسانية، ولا سيما عند اضطلاع تلك العناصر بدور رائد في مجموعات الحماية، بما في ذلك في هايتي ونيبال والأرض الفلسطينية المحتلة وقيرغيزستان. ويشمل ذلك الدعم إيفاد البعثات إلى الميدان من أجل مساعدة عناصر الوجود الميداني للمفوضية في مشاركتها في جهود الحماية المشتركة بين الوكالات.

## سابعاً - خاتمة

٨٥ - إن الضرورة الجوهرية لحماية حقوق الإنسان ودمج تلك الحقوق في مجالات الحوكمة والتنمية والمساعدة الإنسانية وإعادة البناء قد ألقى الضوء عليها مجدداً على مدار السنة. وبينما تعد حماية حقوق الإنسان مسؤولية الدول في المقام الأول، فإن هناك حاجة متزايدة أيضاً إلى بذل جهد تعاوني على الصعيد العالمي في مواجهة التحديات المثبطة مثل النزاعات، والكوارث الطبيعية، وأوجه القصور في الديمقراطية، والإفلات من العقاب، والفقر، والتمييز.

٨٦ - وكما جرى التأكيد عليه في كافة جوانب هذا التقرير، فإن الهدف الأساسي لعمل المفوضية هو توفير الحماية الفعالة والمستدامة من خلال تقديم الدعم للآليات الدولية لحقوق الإنسان، والأنشطة التي تضطلع بها عناصر الوجود الميداني في مجال حقوق الإنسان، والشراكات، والجهود التي تبذلها المفوضية السامية في مجال الدعوة. ويجب أيضاً أن تشكل تلك الحماية الشاغل الرئيسي لمجلس حقوق الإنسان والدول الأعضاء عموماً، عند مواجهة قضايا ذات أهمية عالمية أو حالات قطرية بالغة الأهمية. ويتعين أن يجد ذلك صداه في الالتزامات والمقررات والإجراءات التي تتخذها الدول الأعضاء. ومن ثم أحث على استغلال الزخم الذي سيحدثه الاستعراض المقبل لمجلس حقوق الإنسان والاجتماع الرفيع المستوى عن الأهداف الإنمائية للألفية استغلالاً تاماً.

